

ما حكم إهداء العمرة والطواف للنبي حتى ينال شفاعته؟ للشيخ

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم صحة هذا الاعتقاد؟ مشروعية اهداء العمرة او الطواف للنبي صلى الله عليه وسلم بحجة ان بعض الناس طاف واعتمر واهدى ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فرآه في المنام وقال له - [00:00:00](#) قد حلت لك شفاعتي هذا لم يرد به دليل عن الرسول صلى الله عليه وسلم وما دام لم يرد دليل على ذلك فاننا لا نعمل به ولا نهدي العمرة والحج للرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#) لان الله اغناه عن ذلك ولان له من الاجر مثل اجور امته فانت اذا حججت على الوجه المشروع للرسول صلى الله عليه وسلم من الاجر مثل اجره في هذا الحج - [00:00:40](#) واذا اعتمرت على الوجه المشروع للرسول صلى الله عليه وسلم مثل اجره واذا صليت على الوجه المشروع للرسول صلى الله عليه وسلم مثل اجره. واي عبادة اي عبادة تعبد الله بها على طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:56](#) فلرسول من الاجر مثل اجره بدون انك ان تهدي اليه. الله هو الذي اعطاه هذا له من الاجر مثل اجور امته عليه الصلاة والسلام فلا داعي لهذا نعم - [00:01:15](#)